

تاريخ الإرسال:
28 سبتمبر 2023

تاريخ القبول:
29 ديسمبر 2023

المنهاج النبوي لاستدامة التمويل الاجتماعي الإسلامي: أصالة البواعث وسمو المقاصد

زيد أحمد العزكي.

هشام البداوي.

المستخلص:

يعد التمويل الاجتماعي الإسلامي وسيلة يمكن من خلالها تخفيف حدة الفقر والوصول لشبكة من الأمان الاجتماعي لمن يعيشون تحت خط الفقر، سواء باعتماد القرض الحسن، أو الزكاة، أو الصدقات، أو الوقف، أو غيرها من الوسائل التي يتم من خلالها إعادة توزيع الثروة وإشاعة فعل الخير؛ لذا فالتمويل الاجتماعي الإسلامي يروم تأهيل الفئات الواسعة وتدريبها، من خلال انخراطها في مشاريع يتأتى بها تحقيق التمكين الاقتصادي، والكفاية الاقتصادية المرجوين، لكي يتم بعدها الاستغناء عن التعرض للصدقات والبرامج الاجتماعية إلا بقدر الضرورة، فيكون التنافس على السخاء في العطاء. لهذه الغاية العظيمة، كان لزاما تقوية البواعث حتى تغلب جوانب العفة في أخذ العطاء، ويكون مد اليد استثناء. لذلك سنسعى من خلال هذه الدراسة، ومن خلال المنهج الوصفي أساسا، والاستقرائي إلى إبراز معالم ما يبعث على فعل الخير، والبحث في أقوى تلك البواعث بما يكون في مستوى تحديات التمويل الاجتماعي الإسلامي، مع البحث في الشروط الذاتية أساسا، من أجل تحقيق المقاصد الشرعية للتمويل الاجتماعي الإسلامي، في أفق التحرر الاقتصادي الشامل لخير أمة أخرجت للناس.

كلمات مفتاحية: التمويل الاجتماعي الإسلامي، البواعث، المقاصد.

INCEIF UNIVERSITY | ISRA
RESEARCH
MANAGEMENT
CENTRE

مجلة إسرا الدولية

للمالية الإسلامية.

المجلد (14) العدد (2)

ديسمبر 2023

ص 48-69

eISSN:
2948-3549

DOI:
doi.org/10.55188/ijifarabic.
v14i2.603

نُشر في مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، من قبل مركز إدارة البحوث للأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية (إسرا)، جامعة إنسيف (INCEIF). تم نشر هذا المقال بموجب ترخيص Creative Commons Attribution (CC BY 4.0) ويُسمح لأي شخص بإعادة إنتاج وتوزيع وترجمة وإنشاء أعمال مشتقة من المقال (لأغراض تجارية وغير تجارية على حد سواء)، مع مراعاة الإحالة الكاملة إلى المنشور الأصلي والمؤلفين. يمكن الاطلاع على الشروط الكاملة لهذا الترخيص من خلال: <http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/legalcode>

Received
28 September 2023

The Prophetic Method for Sustainability Islamic Social Finance Originality of Motives and Highness of Purposes

Accepted
29 December 2023

Zaid Ahmed ALAZAKI
Gaziantep University/ Turkiye

Hicham EL BADAoui
Istanbul Sabahattin Zaim University/ Turkiye

Abstract

Islamic social finance is considered a means through which poverty can be alleviated and a network of social safety can be reached for those living below the poverty line, or in extreme poverty, whether by adopting qard al-hasan, zakat, alms, endowment, or other means, through which During which we redistribute wealth and spread good deeds. Therefore, Islamic social finance aims to qualify and train broad groups, through their involvement in projects that achieve the desired economic empowerment and economic efficiency, so that exposure to charity and social programs can then be dispensed with except to the extent necessary, so that competition is in giving, not in taking. Therefore, we will seek through this study, and through the mainly descriptive and inductive approach, to highlight the features of what motivates doing good, and to research the strongest of those motivations in a way that is at the level of the challenges of Islamic social finance, while researching the subjective conditions mainly, in order to achieve the legitimate objectives of financing. Islamic social, within the horizon of comprehensive economic liberation for the good of a nation created for the people.

Keywords: Islamic social finance, motives, Purposes.



ISRA International Arabic
Journal of Islamic Finance
(IJIF-Arabic)

Vol. 14 . No. 2 . 2023
pp 48 - 69.

eISSN:
2948-3549

DOI:
doi.org/10.55188/
ijifarabic.v14i2.603

© Published in ISRA International Arabic Journal of Islamic Finance by ISRA Research Management Centre, INCEIF University. This article is published under the Creative Commons Attribution (CC BY 4.0) licence. Anyone may reproduce, distribute, translate and create derivative works of this article (for both commercial and non-commercial purposes), subject to full attribution to the original publication and authors. The full terms of this licence may be seen at <http://creativecommons.org/licences/by/4.0/legalcode>

مقدمة:

يروم التمويل الاجتماعي الإسلامي في فلسفته وأهدافه، بلوغ مقاصد الشريعة ومطالبها، باعتبار حفظ المال واحد من المقاصد السامية، التي ترجع إليها تصرفات العباد، هذا فضلاً عن كونه تمويل يمتد لباقى الكليات، وذلك لقدرته على تحقيق التمكين الاقتصادي للفئات الهشة والضعيفة، فبالرغم أن ربحيته متواضعة، فإن فيه تقليباً للمال ودورانه، ونماء للموارد الاقتصادية أولاً، والبشرية ثانياً، ومن ثم التأسيس لفعل مستدام لفعل الخيرات، وقضاء الحاجات. لكن واقع الحال، يكشف أن المشروعات المستهدفة من هذه التمويلات، لاتزال في الإكراهات والمعاناة: فتارة يحصل التعثر بسبب تخلف التمويل الأنسب، وتارة من خلال غياب الخبرة والمواكبة، وأحياناً كثيرة بسبب مشاكل استدامة التمويل واستمراريته، بالرغم من تنوع وتعدد الجهات التي تقوم بتمويل هذه المشروعات سواء أكانت هذه الجهات داخلية، أم خارجية.

ونرصد في هذا السياق على سبيل المثال، عن ظاهرة الفقر، أنها تتراوح على التوالي، "في كل من المغرب واليمن، بين 4.8% و 48.6% وقد أشار البنك الدولي إلى هذه الحقيقة من خلال متوسط البطالة في عدد من الدول العربية التي قاربت 10%",⁽¹⁾ وهو ما يمثل نسبة عالية، مقارنة مع مثيلاتها على المستوى العالمي، وقد زاد الوضع تفاقمًا بعد أزميت التضخم الجامح الذي ضرب عدداً من دول العالم، ناهيك عن وباء كورونا الذي قوض منظومة اقتصادات الدول، وهدد بنيتها المجتمعية للفئات المعوزة والمهمشة، التي لاتزال تقاوم للبقاء مع الأحياء الذين يصارعون فوق عتبة الفقر.

وباعتبار هاته الإكراهات والتحديات، يلزم التمويل الاجتماعي الإسلامي من استنهاض الهمم والحفر في أعماق الإرادات، ما يقوي البواعث وينوعها، لانخراط أمثل في تحقيق الاكتفاء الاقتصادي لأفراد الأمة، الذي هو من صميم المقاصد العليا والاستراتيجية للتمويل الاجتماعي الإسلامي.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث في كونه يتطرق إلى أحد المواضيع المهمة التي تتميز بعمقها الاستراتيجي، والتي تلامس آثارها الإيجابية الفرد والمجتمع، فهي بذلك تسهم في معادلة تحرير الأمة، والمتمثل في الانفكاك من اقتصاد "اليد السفلى"، واقتصاد طلب الصدقة، إلى اقتصاد "اليد العليا" الأحب عند الله تعالى، والتأسيس لاقتصاد الكفاية والاعتماد على الذات، فمن لا يملك الإمكانيات ليكده لقوت يومه وتحقيق كفايته، لا يملك قراره ولا استقراره ولا استقلاله.

لذلك فهذه الدراسة ستجيب على جانب من الأسئلة والإشكاليات لدى العاملين في حقل استدامة وفعالية التمويل الاجتماعي الإسلامي، فكلما قويت البواعث عدداً ونوعاً كانت الآثار أجود وأدوم، والمقاصد أشمل.

(1) صندوق النقد العربي، "التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2018"، جامعة الدول العربية، الدائرة الاقتصادية والفنية، أبو ظبي، 2019، ص 38.

لذلك، وبعون من الله تعالى، سنسلط الضوء على البواعث وراء منهجية التمكين الاقتصادي، وبإزائها نعرض للمقاصد في سموها الإيماني والأخلاقي، تحقيقاً لأهداف التمويل الاجتماعي الإسلامي، من حيث الكفاءة والفعالية والاستدامة، هذا فضلاً عن العائد الاستراتيجي، من حيث بناء الإنسان ليكون مؤثراً وفاعلاً في تطوير الاقتصادات المحلية المرتكزة لاقتصاد التمكين والكفاية، لا مفعولاً به في إحصائيات الفئات ذوات المسغبة والمترية.

مشكلة الدراسة:

بالرغم من ما تعانيه المجتمعات الإسلامية بشكل عام، والعربية منها بشكل أخص، من بطالة وفقر، فإن التمويل الاجتماعي الإسلامي ما يزال فيها متواضعاً، وهذا الأمر يُسائل كفاءة التمويل الاجتماعي الإسلامي وقدرته على الانتقال بالفئات المستهدفة، إلى تحقيق الشمول الاقتصادي، وقد حان الوقت، لمؤسسات العمل الاجتماعي الإسلامي للانتقال بالمعوزين من البطالة والحاجة إلى الكفاف والكفاية، ومن انتظار أخذ الزكاة إلى المسارعة في إخراجها، ومن الاعتماد على الآخرين في الضروريات والحاجيات، إلى الاعتماد على النفس والإنتاج بالساعد الجاد، وبما يحقق الاكتفاء الذاتي أولاً للأفراد، وبما يسهم في توفير السلع والخدمات للمجتمع والمساهمة في برامج في التنمية: استفادة واستدامة.

ورغم أن التمويل الاجتماعي الإسلامي آلية تمويل أساسية، تستخدم آليات غير ربحية مثل الزكاة والقرض الحسن ومطلق الصدقة والوقف، وأخرى ربحية متواضعة، وبهامش معقول، فإن أهدافه لاتزال دون المتوقع..، لذلك تأتي الحاجة للحفر والبحث في البواعث الأصيلة، والمقاصد السامية للتمويل الاجتماعي الإسلامي، لتكون على مستوى هاته التحديات والطموحات، لمستقبل عزة الأفراد، ومستقبل عزة الأمة خلافة على المنهاج النبوي في السياسة والاقتصاد والاجتماع. لذلك، نطرح الإشكالية التالية:

ماهي البواعث الأصيلة، والمقاصد السامية التي تخدم أهداف وتطلعات التمويل الاجتماعي الإسلامي

فعالية واستدامة؟

كما تدرج تحت هذا السؤال الرئيس مجموعة من الأسئلة الفرعية التالية:

- ماذا نقصد بالاستدامة في التمويل الاجتماعي الإسلامي؟
- ما البواعث الأصيلة لفعل راشد في التمويل الاجتماعي الإسلامي؟
- ما مقاصد السامية للتمويل الاجتماعي الإسلامي، في ضوء مقاصد الشريعة؟
- ما آفاق الانتقال من اقتصاد التمكين إلى اقتصاد الكفاية والقوة؟

أهداف الدراسة:

يسعى الباحثان لتحقيق الأهداف الآتية:

- التعريف بماهية الاستدامة للتمويل الاجتماعي الإسلامي.

- تحديد بواعث الإيمان والإحسان المؤسسة لفعل راشد، وبلوغا للتمكين والكفاية الاقتصاديين.
- تسليط الضوء على المقاصد السامية للتمويل الاجتماعي الإسلامي، في ضوء مقاصد الشريعة.
- إبراز آثار الاستدامة في التمويل الاجتماعي الإسلامي، للانتقال إلى اقتصاد الكفاية والقوة.

منهج الدراسة:

بالنظر إلى طبيعة الموضوع ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة والإحاطة بمختلف جوانبها، تم الاعتماد على المنهج الوصفي والاستقرائي لتناول حيثيات الدراسة من مظاهرها، مع المناقشة وتحليل المعطيات محل البحث، بلوغا لأهدافه.

الدراسات السابقة:

- دراسة (أشرف دوابه، 2020):

في دراسة للأستاذ الدكتور أشرف دوابه، من خلال كتابه "التمويل الاجتماعي الإسلامي"، الصادر عن دار المدرس ط1، 2020، وتناول فيه أهمية التمويل الاجتماعي الإسلامي، باعتباره أداة فعالة لأجل المساهمة في تحقيق أهداف التمكين الاقتصادي، في ظل ما ترزأ تحته المجتمعات الإسلامية من الفقر والبطالة، كما أبرزت الدراسة قدرته على توفير التمويل اللازم للمشروعات المتناهية الصغر والصغيرة للفئات المهمشة والمحتاجة والعاطلة، "لانتقال بهم من دائرة العالة، إلى أفق المساهمة في التنمية المستدامة والإسهام بشكل فعال في تحقيق أهداف الشمول الاقتصادي"

- دراسة ثانية (أشرف دوابه، 2021):

في دراسة أخرى، للدكتور أشرف دوابه، تحت عنوان "التمويل الاجتماعي الإسلامي والتمكين الاقتصادي"، بمجلة إسرائ للمالية الإسلامية، يونيو 2021، تعرض فيها الباحثان لأهم الوسائل الفعالة للإسهام في تحقيق التمكين الاقتصادي، بما يملكه التمويل الاجتماعي الإسلامي من تنوع في أساليبه، كما أكدت الدراسة على أن الاهتمام بموضوع التمكين الاقتصادي ظهر جلياً، وفي ظل الحاجة الملحة لإيجاد أساليب حديثة لحفز النمو الاقتصادي، وخلق فرص للعمل بشكل كاف، هذا فضلاً عن تحقيق التنمية بمفهومها الشامل والمستدام، كما خلصت نفس الدراسة إلى محدودية الدراسات بخصوص التمويل الاجتماعي الإسلامي في علاقته بموضوع التمكين الاقتصادي، سواء باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية.

- دراسة (سارة بوضياف، عبد المالك بوضياف، 2018)

في دراسة للباحثين، تحت عنوان التمويل الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة قاما بإبراز المفاهيم المتعلقة بالتمويل الإسلامي وارتباطها بأهداف التنمية المستدامة، والوصول لعلاقة طردية بين تلك الأهداف، وبرامج التنمية المستدامة في التقليل من ظاهري البطالة والفقر، ومن خلال الزيادة والتنوع في الاستثمار والتقليل من تكاليف

الإنتاج، بلوغاً لتحقيق الأبعاد المتكاملة للتنمية، والسعي لتحسين نوعية الحياة البشرية وإشباع حاجات الأجيال المستقبلية.

– دراسة (ميساء ملحم، تسنيم سعيغان، نسرین دحيلة، 2023):

تناولت الباحثتان من خلال هاتاه الدراسة المنشورة في مجلة إسرا الدولية، عدد يونيو 2023، القرض الحسن كآلية مهمة لتحقيق المقاصد الشرعية للتمويل الاجتماعي الإسلامي..، فتم إبراز الدور الاجتماعي والتمويلي للقروض الحسنة في المصارف الإسلامية الأردنية، باعتبار أن الغالبية من الناس في الأردن تعيش ظروفًا اقتصادية صعبة..، فجاء هذا النوع من التمويل، ليحل جملة من المشاكل المالية والاقتصادية لديهم، كما دعت الدراسة في توصياتها، لتشجيع القروض الحسنة ونشر المزيد من الفهم والوعي عنها، لقاء عظيم الجزاء والثواب في الآخرة، ودعوة الموسرين وذوي السعة، لتخصيص جزء من أموالهم لزيادة تدفقات الأموال الموجهة للقروض الحسنة، وهو المقصد الذي نرومه من هذه الورقة البحثية، ونحاول الإجابة عنه، من خلال الجواب عن سؤال الكيف، والبحث في البواعث الأصيلة لفعل الخير، وتقصي المقاصد السامية له، حتى يكون فعله وأثره، دوامًا ومستدامًا.

أهم ما يميز الدراسة، عن الدراسات السابقة:

جاءت هذه الدراسة للمساهمة في إبراز أهمية البواعث المنشأة لفعل التمويل الاجتماعي الإسلامي، بإزاء البواعث الإنسانية التي يجمعها المشترك الإنساني، والتي تظهر مثلاً، في لوائح الأمم المتحدة وبرامجها...والذي يروم علاج واقع الفقر والحاجة، في أفق التحرر والاستقلالية الاقتصادية، مع ما يميز هذه الدراسة، من بيان مقاصد المنهجية تلك، في بلوغ أهداف التمويل الاجتماعي الإسلامي، مع اعتبار هذه الدراسة متممة للدراسات السابقة ومكملة لها، وذلك لارتكازها على توزيع العامل الذاتي، من خلال مباحث مختصرة ومركزة تحقيقاً لأهداف الدراسة. مما دعا الباحثان، للبحث في الموضوع باعتبار الأهمية والحاجة الملحة إليه من الجانب الذاتي بالأساس، قبل الجوانب الموضوعية، وكذلك باعتبار الخصائص في الكتابات الأكاديمية في الموضوع من هذه الزاوية المهمة، خصوصاً في جانب البواعث الإيمانية، المؤسسة لتحقيق المقاصد الشرعية بما يحقق مصالح العباد في العاجل والآجل.

خطة الدراسة:

في ضوء ما تقدم، قسم الباحثان الدراسة إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، فتناول في المبحث الأول مقدمات منهجية مؤسسة للتمويل الاجتماعي الإسلامي، وهي مقدمات كذلك من أجل تحقيقه، ثم في المبحث الثاني تناولت الدراسة البواعث الأصيلة للتمويل الاجتماعي الإسلامي، مع بيان خصائصها، بإزاء الباعث الإيماني بما هو الباعث الأعظم من بين تلك البواعث، ثم بين في مبحث ثالث، مقاصد الشرع من التمويل الاجتماعي الإسلامي، وبخاصة مقاصده في موضوع التمكين الاقتصادي، مع التطرق لطرح بدائل للتحرر الاقتصادي في أفق التحرر والتمكين الاقتصادي.

المبحث الأول: مقدمات منهجية مؤسسة للتمويل الاجتماعي الإسلامي

قبل الحديث عن أسس التمويل الاجتماعي الإسلامي، لابد من قراءة متفحصة للمنهاج النبوي في معالجة واقع قائم آنذاك، وكيف تمت معالجته بتؤدة وتدرج، وحكمة عقل، ورحمة قلب، في استحضار كامل لمقاصد بناء الفرد والمجتمع.

فلفظة المنهاج، "ذات مصدر قرآني، يقول الله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [سورة المائدة: 38] قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: الشريعة القرآن، والمنهاج السنة، وروى ابن كثير عن مجاهد وعكرمة والحسن وقتادة: "شريعة ومنهاجا أي سبيلا وسنة".⁽¹⁾

ومن الناحية اللغوية فصيغة لفظة "منهاج"، جاءت على وزن "مفعال"، في صيغة اسم الآلة كمفتاح، كما أن الصيغة تحتل أيضا المصدرية، كمعراج أو اسم المكان كمرصاد، ويفيد معنى الكلمة "الطريق الواضح البين، وهو الصراط المستقيم، وهو السبيل السوي الذي لا يتيه ولا يضل ولا ينحرف عنه سالكه، بل يصل إلى غايته من ورائه مباشرة، من غير التواء، ولا تعرج ولا انحراف، ولا انحراف ولا اعوجاج".⁽²⁾

كما وردت لفظة المنهاج النبوي، في حديث البشارة النبوية، بعودة الخلافة على منهاج النبوة آخر الزمان، فقد روى الإمام أحمد بسنده إلى حذيفة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكا عاضا، فيكون ما شاء الله أن يكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكا جبرية، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج نبوة"⁽³⁾.

ويرى الباحثان، من خلال تتبعهما لمجموعة من المصادر، أن معنى المنهاج النبوي اصطلاحا، هو مجمل السنة التطبيقية والعملية للنموذج الأعظم صلى الله عليه وسلم؛ إذ هي النموذج التاريخي للبشرية "والمستجددة في الزمان والمكان، باجتهاد أجيال الإيمان، فهي تربط بين المنهاج وبين الاجتهاد والتجديد وصلاحيته لكل زمان ومكان"⁽⁴⁾.

لكن قبل الحديث عن البواعث والمقاصد من زاوية المنهاج النبوي، لابد من الإحاطة ببعض المقدمات التي يراها الباحثان مؤسسة للحديث عن الموضوع، لأجل الإحاطة بقضاياها.

(1) مجموعة من المؤلفين، مجلة البحوث الإسلامية، ج 29 ص 244، على الرابط <https://shamela.ws/book/8322>، بتاريخ

2023/10/21

(2) عرفة بن طنطاوي، المنهج التأصيلي لدراسة التفسير التحليلي، ص 19. <https://shamela.ws/book/756/19#p7>.

(3) الإمام أحمد، المسند، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، دار الرسالة، 2009، ج 30، ص 355، رقم 8406.

(4) ياسين عبد السلام، العدل: الإسلاميون والحكم، دار لبنان للطباعة والنشر، ط 1، ص 23.

أ. التقوى واستدامة الخير، مفاتيح الكفاية الاقتصادية

إن المتفحص للمنهاج النبوي، ليلحظ أن مفهوم الكفاية الاقتصادية في الفقه الإسلامي، يرتبط بحضور الأسباب الشرعية، الواجب إتقانها، وهي من باب الحكمة التي يطلب للمؤمن، الأخذ بها أنى وجدها، كما يرتبط التمكين والكفاية الاقتصاديين في الآن ذاته، بالتوكل على الله تعالى، والعون منه، ودوام الحاجة والضراعة إليه، استمطارا للرحمة، وطلبا للبركة والتوفيق منه تعالى.

لذلك، فمن عوامل نمو الاستثمار إلى جانب العمل والأخذ بالأسباب، طاعة الله تعالى بالاستغفار، وتقوى الله بصلة الأرحام، وقد قرن الله تعالى في العديد من آيات القرآن الكريم بين الاستغفار وتقوى الله وجلب الأرزاق، وقد أشار لذلك، القرآن الكريم في قول الله تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَ يُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مَائِدًا مِّنَ السَّمَاءِ وَلَيَكُنَّ لَكُم بَرَكَاتٌ مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ﴾ [سورة نوح: 10-12]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ﴾ [سورة الأعراف: 196]

وعن عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا، ومن كل ضيق مخرجا، ورزقه من حيث لا يحتسب"⁽¹⁾، كما أن صلة الأرحام من أقوى وسائل بسط الأرزاق، فقد ورد في الحديث: "من سره أن يبسط له في رزقه أو ينسأ له في أجله فليصل رحمه"⁽²⁾.

لذلك، ينبغي لمن كان يعمل صالحا أن يحرص على مداومة فعل الصالحات، وفي الصحيحين، واللفظ للبخاري: "عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: سئل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال أحب إلى الله، قال أدامها وإن قل"⁽³⁾، فكان بذلك، عمل الصحابة رضي الله عنهم، ومن تبعهم على المنهاج النبوي، ديمة ومداومة، فتزداد بذلك أهميته ويتضاعف أجره ونفعه، وخصوصا إذا انتقل من نفع الأفراد، إلى انتفاع الجماعة والمجتمع.

فالعامل ينبغي أن يكون كيسا يحفظ دينه ونصيبه من الآخرة، اخلاصا واستدامة، لتحل البركة في تجارته وعموم سعيه، فالآخرة تنظم للمرء دنياه، وإنه "لا غنى لك عن نصيبك من الدنيا، وأنت إلى نصيبك من الآخرة أحوج، فآثر نصيبك من الآخرة على نصيبك من الدنيا، فإنه يمر بك على نصيبك من الدنيا، فيتنظمه لك انتظاما، فيزول معك أينما زلت"⁽⁴⁾.

(1) ابن الأثير المبارك بن محمد، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مطبعة الملاح، ط 1، 1970، ج 4 ص 389، رقم 2446.

(2) أبو عبد الرحمن أحمد النسائي، السنن الكبرى، مؤسسة الرسالة، ط 1، 2001 ج 10، ص 229، رقم 1365.

(3) زين الدين أحمد الزبيدي، التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح، مؤسسة الرسالة، ط 1، 2009، ص 602، رقم 2126.

(4) أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ابن أبي شيبة، المصنف، دار كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع، ط 1، 2015، ج 19، ص 388، رقم 37422.

ب. المشكلة الاقتصادية بين مفهومي الندرة والوفرة

مما تفرد به الاقتصاد الإسلامي، وليس له نظير عند أية مدرسة اقتصادية، أن الندرة في فلسفته، ليست أصلا من أصول الخلق، وإنما هي بالأساس، ظاهرة ترجع أسبابها لعوامل يدركها كل اقتصادي على قليل من التأمل، وأهم تلك العوامل:

أ- "عجز الإنسان عن الإفادة بما في الأرض من طيبة وخدمة، بسبب عجزه عن الإحاطة والإتقان، وعن التنظيم والإنجاز، إلى مستويات تحمل المسؤولية، واستيعاب ما خلقه الله تعالى خدمة لحاجيات الجنس البشري".⁽¹⁾

ب - في هذا الإنسان قدر من الغرور، والمبالغة في تقدير ذاته، فيميل تبعا لذلك، إلى التباطؤ بغاية التقليل من تضحياته، فلو استطاع مثلا أن يقعد عن السعي طلبا للراحة لقعد...، فتحصل الندرة، المفضية للقلة والحاجة، ولعل الكثرة الكثيرة من الناس على هذه الشاكلة إلا من فهم الأمانة وقليل ما هم.

ج- يتم تلف الكثير مما ينتجه الناس بسبب توجيهه إلى ما لا يسهم في الرفاهية الاقتصادية، كتصنيع أجهزة الدمار الشامل، وبما يتم إنفاقه في مشاريع غيرها أولى بالتقديم، مثل غزو الفضاء، وبما يثرونه من حروب باغية على أنها حروبا دفاعية، والحق أنها ظلم واعتداء، وهذا كله وشاكلته، لما يسهم في إتلاف ما يتم إنتاجه رغم قلته النسبية.

ونتيجة لهذا، لا يبقى إلا اليسير من السلع والخدمات المحدودة التي يتظالم الناس في قسمتها، فوجد التزبد في نواح كثيرة إلى حد الإسراف والإتلاف، وتجد الحرمان في نواح أخرى إلى حد الإقتار والهلاك جوعا، ولقد بلغت جرأة بعض الاقتصاديين إلى تبرير إتلاف المحاصيل مثلا، بغية موازنة مستويات الأسعار ضمنا لاحتكار أكبر، وفي مقابل ذلك، نجد أفواجا ممن يعدون بالملايين يعيشون إما عند مستوى الكفاف، وإما تحت الأوبئة التي تفتك بهم، وبانتشارها تعم الناس جميعا.

لذلك نخلص مما تقدم، أن أسباب الندرة المذكورة، تنفي أن تكون أصلا من أصول الخلق، كما أن الوفرة التي نريدها هي وفرة مطلقة، وفي الوقت ذاته وفرة نسبية، وكل ذلك موكل لحسن تصرف الناس، بأن يبذلوا الجهد في سبيل كسب المعاش، وأن يحرصوا على العدل في التوزيع بما هو إصلاح اقتصادي مستقر، يراد به إعطاء كل عامل من عوامل الإنتاج جزاءه العادل، لذلك "فرز الله تعالى من موارد الأرض يحقق الكفاية للجميع، ويقضي على الفقر، إذا حفظ المال العام من السرقة والغلول وأكله من أصحاب السلطة وأقربائهم وندمائهم، وأثبتت بالتالي إمكانية تحقق سنة التغيير إذا تغيرت النفوس وتجددت للحق"⁽²⁾، ولا مجال حينها للحديث عن المشكلة الاقتصادية، خصوصا من جهة النقاش حول الندرة والوفرة.

(1) عيسى عبده، الاقتصاد الإسلامي، مدخل ومنهاج، دار الاعتصام، القاهرة، ط 1، 1974 ص 49-52.

(2) جاسر عودة، المنهجية المقاصدية، نحو إعادة صياغة معاصرة للاجتهاد الإسلامي، دار المقاصد ط 1-2021، ص 13.

ج. الفهم الصحيح لمشكلة الفقر والحاجة

يمكن تعريف الفقر بأنه "النقص الشديد في مقدرات الاحتياجات الضرورية اللازمة لحياة البشر، والإبقاء على النوع الإنساني، سواء تعلقت بعدم القدرة على الكسب أو عدم كفاية المقدرات"⁽¹⁾

لذلك، فالإسلام ينكر تلك النظرة التي تقدس الفقر، فتجعله قدراً، أو تجعل الحرمان المادي منهجاً، والعذاب البدني مسلكاً للتعب، كما أنكر على الآخرين نظرتهم الجبرية للفقر، وزعمهم بأن كلا من الفقر والغنى أمران محتمان وقدرا مقيسمان، ولا حيلة في دفعهما، وأن الغنى بمشيئة الله، والفقر كذلك بمشيئته، لكي يرضى كل واحد بعدها بحاله، دون أن يسعى لتبديله أو تغييره أو دفعه.

لكن منهاج القرآن الكريم، ومنهاج النبوة، فندا كل ذلك، فدعا الأغنياء إلى الإنفاق من عطاء الله الذي استخلفهم فيه، على عباده المستحقين للعطاء، فلما كان احتجاجهم بدعوى مشيئة الله، رد عليهم ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [سورة يس: 47]، وألزم عليهم مقابل ذلك، حقاً مفروضاً، ونصيياً معلوماً للسائل والمحتاج والمحروم.

لذلك، فأعظم المبادئ التي زرعها الإسلام في النفوس، أن جعل لكل معضلة حلاً، ولكل داء من الأدوية علاجاً، فالذي قدر المرض هو نفسه الذي قدر العلاج، والمؤمن الصادق من يدفع القدر بقدر آخر، وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم: "أرأيت أدوية تداوى بها، ورقى نسترقى بها، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً؟ فقال: هي من قدر الله"⁽²⁾.

وخلاصة لما سبق، يمكن القول بأن التمويل الاجتماعي الإسلامي له من المؤهلات ما يعالج به برائين الفقر والقلة والفاقة في الفهوم أولاً، إذ هي ليست قدراً محتوماً، كما له من الإمكانيات ما يبني به اقتصادات القرب في الإيرادات والعزائم ثانياً، ومن ثم الوفاء بتحقيق الاستقلالية الاقتصادية للأفراد والجماعات، شريطة تقوية البواعث وتنويعها، ضماناً لتدفقات التمويل الخيري والإحساني، سواء منه الربحي أو غير الربحي، وهذا ما سيتم تناوله في المبحث الموالي.

(1) محمد محمود قنديل، "حد الكفاية وأثره في تحقيق المصالح"، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، المجلد 35، العدد 2، 2020، ص24.

(2) ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط1، 1986، ج5، ص363.

المبحث الثاني: البواعث الأصلية للتمويل الاجتماعي الإسلامي

إن المقصد من هذا المبحث، هو تحديد مفهوم الباعث، وبيان مكانته في الشريعة الإسلامية، إذ يرتبط بتصرفات المكلفين، وما يستتبع ذلك من أحكام فقهية وسلوكية تخص الفرد والجماعة...، لذلك سنقوم بتناول الباعث من حيث اللغة والاصطلاح.

في اللغة: "الباء والعين والثاء أصل واحد وهو الإثارة، ويقال بعثت الناقة إذا أثرتها"⁽¹⁾، "وبعث الجند ان وجههم، وبعثه على الشيء حمله على فعله".⁽²⁾

في الاصطلاح: فالباعث هو الدافع الذي يحرك إرادة الإنسان لتحقيق تصرف معين، ويشمل بذلك، كل تصرفاته، كما نستطيع القول بأن النية والإرادة والقصد والعزم والابتغاء والانبعث، ألفاظ تؤدي معنى متقارباً، إذ تدل جميعها على "توجه القلب نحو المقصود المراد، فالباعث على هذا الأساس نفسي ذاتي خفي، يحرك الإرادة ويبعثها لتحقيق تصرف معين بحيث يكون التصرف كالوسيلة له، حتى إذا نفذ عن طريق التصرف كان غاية ومآلاً حسياً قائماً، هو ما أستخدم عليه بالباعث".⁽³⁾

لذلك ينبغي، في أفق واستراتيجية الاقتصاد الإسلامي، أن نبدأ أولاً، بتربية البواعث الإيمانية والعناية بها، وأن تكون من أسبقياتنا وأولوياتنا، لأنها قضية أجيال، تلزمها العناية حتى تتأهل للهدف الاستراتيجي الجهادي، بتربية مؤمنة تُصلح في الأرض ولا تفسد، وتخدم المستضعفين وتطعم الطعام، وتحسن بالخلق أجمعين، "ومن هنا تبدأ استراتيجية الاقتصاد الإسلامي التغييري، من تغيير ما بالنفوس".⁽⁴⁾

لذلك، سنتناول في الفقرات الموالية، مجموعة من البواعث السامية، سمو مصدرها، والشريفة شرف مقصدها ومرمى نظرها...، على النحو التالي:

أ. بواعث الإيمان، والتصديق بالغيب

افتتحت سورة البقرة بالآيات الخمس الأولى، التي ربطت بين الإيمان بالغيب وبين بعض الموضوعات الاقتصادية، فربطت بين الإيمان بالغيب الذي هو أمر عقدي، وإقامة الصلاة، وأمران اقتصاديان هما الرزق والإنفاق، فأما الأمر الاقتصادي الأول الذي ربط بالإيمان بالغيب، فهو أمر الرزق، وله معان كثيرة، ومنها الدخل المتكرر

(1) أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط1، 1979، ج1، ص266.

(2) جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1993، ج1 ص223.

(3) بدرالدین عثماني، "نظرية الباعث عند الإمام الشاطبي وأثرها في التصرفات الشرعية"، مجلة الحضارة الإسلامية، 2013، ج14 ص91-92.

(4) حوار الماضي والمستقبل ص: 71 <https://siraj.net/ar/read?id=1070&page=71> بتاريخ 2023/06/20.

الذي يحصل عليه الشخص، وتفسير الرزق على هذا النحو هو ما يكتسبه الإنسان من موجودات، من أجل أن يسد به ضروراته وحاجياته، فيطلق ذلك عموماً على كل ما يتحصل به سد الحاجة.

والأمر الاقتصادي الثاني الذي جاء في الآيات، وتم ربطه بالغيب هو الإنفاق، والمراد به في الآية الإنفاق في سبيل الخير والمصالح، واقتصادياً فإن هذا النوع من الإنفاق، يصنف ضمن إجراءات ما نسميه "بإجراءات إعادة توزيع الدخل"، أو كما يسمى "بالدخول المحولة".

ومما سبق يمكن تفسير معاني المصطلحات الثلاثة: الغيب والرزق والإنفاق، سواء من خلال هذه الآية، أو من خلال الآيات التي تحمل المعنى نفسه، هو أن الإسلام يربط أمور الاقتصاد بالغيب، ويمكن أن يقال إنه يجعل العمل الاقتصادي تفريعاً على الإيمان بالغيب.

ونذكر في هذا الصدد، ما ذهب إليه الشيخ محمد عبده، في كون الإنفاق، هو من أقوى أمارات الإيمان بالغيب، "لأن الإنفاق ناشئ عن شعور بأن الله تعالى هو الذي رزق وأنعم، وأن المال في يد الإنسان هو من رزق الله لهم، لا من الخلق أنفسهم، ومن هذا الاعتراف بمصدر الرزق ينبثق البر بضعاف الخلق والتضافر بين عيال الخالق، والشعور بالأخوة الإنسانية"،⁽¹⁾ وما قيل عن ربط الإيمان بالرزق والإنفاق، ينسحب على موضوعات الاقتصاد الأخرى توافقاً وتطابقاً.

ب. بواعث بلوغ مقام الإحسان وطلب المغفرة والعفو

في تشريع عجيب، يربط النظام الاقتصادي الإسلامي بين تكفير ذنوب أفراد، والرقى في درجات القرب، وبين القضاء على المشكلات الاقتصادية والاجتماعية وعلى رأسها الفقر، وتحقيق قدر من السلام الاجتماعي، فلا يكفي أن تكون إنساناً صالحاً لنفسه، دون أن تسهم في إصلاح المجتمع، فما الفائدة أن تكون صالحاً ميسوراً وجارك جائع معسر... ونلمح هذه الإشارة في كثير من التشريعات الإسلامية، ونذكر على سبيل المثال لا الحصر أن "نظام كفارات الذنوب يكون بإطعام المحتاجين أو كسوتهم أو تحريرهم من نظام الرق، فإذا تعذر فبالصيام حتى توفر الطعام للآخرين"⁽²⁾.

ويشهد لهذا أنه لما كانت توبة الصحابي كعب بن مالك رضي الله عنه، أن انخلع من ماله، صدقة إلى الله، وكذلك كان حال كل الصحابة رضوان الله عليهم، في تنافسهم ومسارعتهم لفعل الخيرات، فكان الإنفاق منهم على كل حال، في منشطهم ومكرهم، وسعتهم وقتلتهم.

(1) رفعت السيد العوضي، الضوابط الشرعية للاقتصاد، سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية رقم 5، 1985 ص 39-40.

(2) وجيه السيد البناء، في النظام الاقتصادي الإسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، <https://2u.pw/xv7VL2L>، 2023/06/14.

قال الجمهور: "من تصدق بماله كله في صحة بدنه وعقله حيث لا دين عليه، وكان صبوراً على الإضافة، ولا عيال له، أو له عيال يصبرون أيضاً فهو جائز، وقال آخرون: يجوز من الثلث، ويرد عليه الثلثان، وهو قول الأوزاعي ومكحول، وعن مكحول أيضاً".⁽¹⁾

وأما إن كان الرجل ذا عيال، "فإن الأفضل له ألا يتصدق بكل ماله، هذا من حيث الحكم الشرعي في المسألة، وأما من حيث الاستطاعة القلبية فإنه يخضع لمدى قوة إيمان الشخص وثقته بما عند الله وزهده في الدنيا"⁽²⁾.

والاستطاعة القلبية تتعلق أساساً بقوة الباعث، ويتعلق بها كذلك، فكلما كان القلب سليماً مقبلاً على الله تعالى قويت بواعثه، فيكون الإنفاق مما في الجيب في انتظار ما في الغيب، ثقة في الله تعالى ويقيناً في واسع كرمه، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [سورة سبأ: 39].

ولا زالت الأمة تنتظر موعود الخلافة الثانية على منهاج النبوة، لكي يظهر فيها من الرجال بما يأذن به الله تعالى، من بواعثهم أمثال بواعث أبي الدرداء، ومن كل راغب فيما أعد الله تعالى، لآل الدرداء، من الإنفاق ومن شراء النخيل في الجنة، فالوعد ماض منه تعالى، وكرمه لكل صادق مقبل إلى قيام الساعة.

ج. باعث طلب البركة وقضاء الحاجات

من أجل البواعث وأعظمها لدى عموم أفراد الأمة، والذي قد يصل حد الإجماع والتواتر لديهم، ومما تعجب به كتب السير والطبقات أيضاً، استجلاب البركة، وقضاء الحاجات، بالسحاء وبذل العطاء.

ونذكر على سبيل المثال لا الحصر، وإلا فالشواهد كثيرة، ما ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى، في زاد المعاد قوله: "ها هنا من الأدوية التي تشفي من الأمراض ما لم يهتد إليها عقول أكابر الأطباء، ولم تصل إليها علومهم وتجاربهم وأقيستهم من الأدوية القلبية والروحانية وقوة القلب واعتماده على الله والتوكل عليه، والالتجاء إليه، والاطراح والانكسار بين يديه، والتذلل له، والصدقة، والدعاء، والتوبة والاستغفار، والإحسان إلى الخلق وإغاثة الملهوف والتفريج عن المكروب، فإن هذه الأدوية قد جربتها الأمم على اختلاف أديانها ومللها فوجدوا لها من التأثير في الشفاء ما لا يصل إليه علم أعلم الأطباء ولا تجربته ولا قياسه؛ وقد جربنا نحن وغيرنا من هذا أموراً كثيرة ورأيناها تفعل ما لا تفعل الأدوية الحسية"⁽³⁾.

ومن السير المشهورة عندنا في المغرب، ما جرى ذكره عن أبي عباس السبتي دفين مراكش رحمه الله، والمعروف في المغرب، بسيدي بلعباس وهو من السبعة رجالها تقوى وصلاً وإصلاحاً، رحمهم الله أجمعين، وماتزال بصمته

(1) بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، ط 1، 2001، ج 8، ص 293.

(2) فتوى التصديق بجميع المال في ميزان الشرع، رقم الفتوى: 114410، <https://www.islamweb.org/ar/fatwa/114410>، 2023/11/03.

(3) ابن القيم الجوزية، زاد المعاد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 27، 1994، ج 4 ص 10-11.

بارزة عند عوام الناس وخواصهم، من خلال تقليد يدعى العباسية، نسبة إليه، "على شكل الاستفتاح بالعطاء في بداية أي عمل، كي يباركه الله تعالى ويزكيه، فالتاجر مثلاً، يزن لزبونه بالمكيال الذي يحتاجه من أي سلعة، ويضيف إليه زيادة مجانية، وهو ما يسمى بالعباسية"⁽¹⁾

فقد كان مذهبه يتمحور على الصدقة والبذل، فيقول عنه أبو الوليد بن رشد، لما جاءه الخبر عن حاله من جود وبذل وكثير صدقة، قال: "هذا الرجل مذهبه أن الوجود ينفع بالوجود.. وكان أي أبو العباس، إذا أتاه أحد بأي أمر أتاه، يأمره بالصدقة ويقول له تصدق ويتفق لك كل ما تريد".⁽²⁾

د. بواعث المروءة والمشارك الإنساني

جاء في مسند الإمام أحمد "عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: شهدت حلف المطيبين - المتضمخين بالطيب -، وقال بعد أن أكرمه الله بالرسالة: "لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو أدعى به في الإسلام لأجبت"، ورغم أن المقصد الأساس من حلف المشركين هي مصلحة دينية محضة، نجد أن الرسول صلى الله عليه وسلم يعتز بما أبرموه لأن باعته المروءة ونصرة المظلوم، "وما منع رسول الله صلى الله عليه وسلم شرك المتحالفين من تقدير هذه المروءة حق قدرها"⁽³⁾.

من دلالات حلف الفضول أنه، حلف يجمع ذوي المروءات والفضائل داخل كل وطن دفاعاً عن القيم الإنسانية، وسعيًا حثيثاً لمد الجسور مع كل ذي فضيلة ومروءة من أجل خدمة الإنسان، والتعاون على ما يجلب له المصالح ويدفع عنه المفاسد، وعلى "أرضية الإخلاص للوطن، والوفاء له، والاعتزاز بخدمته يمكن أن نمد جسوراً للتعامل والتعاون مع ذوي المروءات والكفاءات، وأن نتحالف معهم ونتعاهد، ذلك ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة مع المشركين في زمان الجاهلية فيما سمي حلف الفضول".⁽⁴⁾

لذلك، لا تستغني مؤسسات التمويل الاجتماعي الإسلامي، من الانفتاح على تجارب المؤسسات الوطنية والدولية، ذات النفع الإنساني العام، والتعاون معها لتحقيق أهداف التمكين الاقتصادي، والشمول الاقتصادي، في سياق باعث المروءة والمشارك الإنساني، ونذكر على سبيل المثال لا الحصر، مبادرة الحوار حول دور التمويل الاجتماعي الإسلامي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال دعم جهود برامج التمويل، التي تروم التخفيف والتعافي من حدة الفقر، وتعزيز التنمية المستدامة، ودفع عجلة التعافي الاقتصادي في أعقاب جائحة كورونا، والذي أطلقته الأمم المتحدة، بالشراكة مع البنك الإسلامي للتنمية، باعتبار أن المنظومة الأممية تعيش في أوقات غير مسبقة،

(1) رشيد امديون، "العباسية" ومذهب الجود في الثقافة الشعبية المغربية" <https://www.alquds.co.uk> 2023/10/22

(2) محمد بلال أشمل، "تصدق ويتفق لك ما تريد منهج أبي العباس السبتي في الصدقة"، مجلة كلية أصول الدين بتطوان - المغرب، 2023، ص 221.

(3) عبد السلام ياسين، العدل الإسلاميون والحكم، دار لبنان للطباعة والنشر، بيروت، ط 1، السنة 2018، ص 557.

(4) مرجع سابق، ص 555.

"ولمواجهة هذه التحديات العالمية ، يجب أن نستثمر في أهداف التنمية المستدامة، وبالتالي الاستثمار في مستقبلنا، لاستكشاف إمكانيات آليات التمويل الاجتماعي الإسلامي لمواءمة البرامج، والمساعدة في تمويل أهداف التنمية المستدامة".⁽¹⁾

وقد شكلت المبادرة، التي استضافها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، نوفمبر 2021 فرصة لإبراز أهمية التمويل الاجتماعي الإسلامي، من خلال اعتماده على أدوات مثل الزكاة والصدقة، والوقف والصناديق الائتمانية، وكذلك أدوات التمويل الأصغر، والمتناهي في الصغر، كالقرض الحسن.

لذلك يمكن البحث في هذه البواعث والعمل بمقتضاها، وفق أرضية المروءة والمشارك الإنساني، والتي يتأتى من خلالها مخاطبة جمهور واسع، بما يخدم برامج التمويل الاجتماعي الإسلامي ومقاصده في إطعام الطعام، وإيصال الرحمة للخلق، فإن لم يكن هذا المخاطب، أخا في الدين، فأخا في الوطن والمروءة، وإن لم يكن، فرحم الإنسانية والآدمية تسع كل ذلك، تحت غطاء الرحمة للعالمين.

هـ. الحاجة للتربية الإيمانية لتأهيل البواعث.

يقول الله تعالى الخبير ببواعث قلوب عباده: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [سورة الحجرات: 14]، والأعراب الوارد اسمهم هم من سكان البادية، الذين لم يتأت لهم مخالطة أهل الحضر، لذلك نجدهم على طابع من الجفوة، فيخبرهم الله تعالى، أنهم قالوا "آمنّا" لكن الحقيقة أنهم لم يصلوا إلى درجة الإيمان الحق: رسوخا في القلب، وظهورا لثمرته في الجوارح بذلا وعطاء، لأن "مرتبة الإسلام تُعنى فقط بالشكل الظاهري، وعمل الجوارح من صوم وصلاة وغيرها من العبادات، لذلك صحّح لهم القول، وقال: ﴿قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [سورة الحجرات: 14] يعني: "أنكم تنفذون فقط أوامر الإسلام بعمل الجوارح، إنما قلوبكم ليس فيها إيمان، فهذا دليل على أنه صادف شيئا في نفوسهم، وهو سبحانه لا تخفى عليه من عباده خافية، وهم يعلمون هذه الحقيقة"⁽²⁾.

"نعم! ويتفاوت المسلمون المنضوون في كنف الشريعة والتزام التكليف، أما الخارجون عن نطاق الشريعة الراضون لحكمها فهم في الساحة، عُمال من طبيعة أخرى، وتربية أخرى، وقد يصل التناقض بين نية ونية، وباعث وباعث وطبيعة وطبيعة، وتربية وتربية حد القطيعة المعلنة"⁽³⁾.

(1) رولا دشتي وكيل الأمين العام للأمم المتحدة، للجنة الاقتصادية لغربي آسيا "دور التمويل الاجتماعي الإسلامي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030" بتاريخ 2021.

(2) حمد متولي الشعراوي، خواطر الشعراوي ، <https://www.altafsir.com> بتاريخ 2023/11/20.

(3) عبد السلام ياسين، حوار الماضي والمستقبل، <https://siraj.net/ar/read?id=1070&page=84> ، 2023/11/15.

لذلك، فالمسلمون في طموحهم مراتب، وفي بواعثهم كذلك مراتب، والنيات كذلك مراتب، وإنما تقرب بين تلك المستويات التربوية، "والتربية تنمية الإيمان وتنمية الطموح، والتربية كذلك، صعود إراديّ وتصعيد مستمر، والتربية اقتراب من الكمال وتقريب إليه، والتربية قدح زناد في القلب والعقل، إشعال فتيل، تعبئة طاقات فردية لتندمج في حركية اجتماعية يعمل فيها العاملون بجهد متكامل ينفع الله تعالى به الأمة".⁽¹⁾

والتربية الإيمانية بهذا المعنى، بناء للشخصية المسلمة: تحليا بشعب الإيمان واجتهادا في الطاعات، ومداومة على مجالس الذكر والعلم وحضور الجماعات، وصحبة للصالحين، ذوو القدوة والإرشاد، حتى تظهر الثمار خلقا حسنا، وعطاء مستمرا، وجهادا بالكلمة الحرة، والموقف المسؤول، وغيره على محارم الله، وتبليغا للرسالة وأداء للأمانة.

المبحث الثالث: مقاصد استدامة التمويل الاجتماعي الإسلامي

أ. مقصد حفظ المال وتحقيق الاستقلالية المالية

حفظ المال من قوام كليات الدين الخمس، وهو من الأهمية بمكان لباقي الضروريات لقدرته على المساهمة في تحقيقها، فالمال فضلا عن أهميته في تحقيق أركان الإسلام، فالصلاة تحتاج إلى ملابس لسد العورة؛ ومسجد للصلاة فيه، والمال هو من يوفر ذلك، والزكاة قوامها على المال، وسهم المؤلفة قلوبهم في الزكاة له قدرة كبيرة على تأليف القلوب والدخول في الإسلام، والصيام يحتاج للمال لإفطارا وسحورا، والحج من موجباته الاستطاعة وفي مقدمتها الاستطاعة المالية.⁽²⁾

وأصل حفظ المال، من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [سورة النساء: 29] وقول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة حجة الوداع: "إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا كشهركم هذا في بلدكم هذا"⁽³⁾، وهو تنويه بضرورة حفظ المال والمحافظة عليه، مع غلظ العقوبة للمعتدي عليه، وهذا في حكم حفظ مال الأفراد، أما في حفظ مال الأمة فأجل وأعظم.

لذلك فنظام إنماء الأموال وسبل دوراتها هو نتيجة لعدد من المعاملات كالبيع والإجارة والسلم وغيرها...، والمقصد الأهم هو حفظ مال الأمة وتنميته وتثمينه، من خلال ضبط أساليب إدارته بحكمة وتعقل، في مقابل ضبط أساليب حفظ أموال الأفراد، وحسن إدارتها، لأن في حفظ المجموع حفظ لجزئياته، "فالأموال المتداولة بأيدي الأفراد تعود منافعتها على أصحابها، وعلى الأمة كلها، لعدم انحصار الفوائد المنجزة إلى المنتفعين بدوالها، وقد أشار إلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْثِرُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ [سورة النساء: 5]، فالخطاب للأمة أو لولاة الأمور

(1) المرجع السابق ص 84.

(2) أشرف دوابه، الاقتصاد الإسلامي في ضوء مقاصده، دار المقاصد 2014، ص 14.

(3) مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي ببيروت، 1955 ج 3، ص 1307.

منها، وأضاف الأموال إلى ضمير غير مالكيها؛ لأن مالكيها عناهم بالسفهاء المنهي عن إبتائهم إياها، وقوله: ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾، يزيد الضمير وضوحاً ويزيد الغرض تبييناً؛ إذ وصف الأموال بأنها جعلت قياماً لأُمُور الأمة⁽¹⁾. هذه الأموال التي أمرنا شرعاً بالحفاظ عليها من التبذير، ومن سفه السفهاء، هي من صميم الأموال، المملوكة لأصحابها، وفي حوزة مالكيها، فالاهتمام ينصرف للحفاظ عليها وجوباً حالاً ومآلاً ومقصدًا، لذلك فحفظ هاته الأموال من جملة مقاصد الشريعة.

وفي مقابل ذلك، هناك من أموال الأمة والأفراد ما ليس في اليد، وحكمه في يد الآخرين، ويأتي بصيغة مطالب الشريعة، التي تلزم ولاية الأمور، وعموم الأمة بالاجتهاد لاسترداد مقدرات الأمة أموالاً وأعياناً، ومن جملة هاته الأموال، ما تستنزفه الشركات المتعددة الجنسيات، تحت عناوين عدة، من قبيل الخصخصة إضافة لما يتم تهريبه وإيداعه في المصارف الأجنبية، وهذا طبعاً يأتي في سياق مطالب الشريعة -لانتفاء وجوده- لا من مقاصدها.

ب. مقصد الكفاف والتمكين الاقتصادي

ومن معاني الكفاية-عند من يراه كفافاً- في اللغة ما يتحقق به الاستغناء عن غيره، ومنه قولهم: "اكتفيت بالشيء واستغنيت به، ومنها: القيام بالأمر فيقال: استكفيتُه أمراً فكفانيه، أي قام به مقامي، ويقال: كفاه الأمر إذا قام مقامه فيه فهو كاف وكفي، ومنه قوله تعالى: ﴿الَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [سورة الزمر: 36] ومنها: سد الخلة أي الحاجة وبلوغ الأمر".⁽²⁾

لذا، فلفظ الكفاية في اللغة يدور حول معان مختلفة، وهي القوت، والاستغناء عن الآخرين، والقيام بالأمر والكفاف، وأهمها ما يستخدمه العرب وهو لفظ القوت بمعنى الطعام.

وفي الاصطلاح، عند من يرى أن حد الكفاية يراد به معنى الكفاف، وهو ما ذهب إليه النووي، فقال: "الكفاف هو الكفاية بلا زيادة ولا نقص، وهو ما يدل عليه الحديث، قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه"⁽³⁾.

والذي يظهر، أن حجة من يرى أن حد الكفاية أعلى من حد الكفاف، أقوى وأكد، "باعتبار أن حد الكفاية يعكس وجود مستوى رفاه أفضل، ويشمل ما يعرف بالحاجيات، مقابل حد الكفاف الذي ينحصر في تحصيل الضروريات دون غيرها"⁽⁴⁾.

(1) أشرف دوابه، مرجع سابق، ص 41.

(2) مجموعة من المؤلفين، الموسوعة الفقهية الكويتية، ط 2، دار السلاسل 2005 ج 35، ص 5.

(3) يحيى بن شرف النووي، شرح النووي على مسلم، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط 2، 1976، ج 7، ص 145.

(4) ياسر عبد الكريم محمد الحوراني "معيّار حد الكفاية وأثره في استحقاق الزكاة، دراسة تأصيلية"، منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي، لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدي 2017. ص 5-8.

لذلك، فمصطلح الكفاف الاقتصادي، يتقاطع مع معاني مصطلح التمكين الاقتصادي، إلى حد التطابق، في بعض الجوانب، وهذا ما يمكن أن نلمسه من التعاريف التالية للتمكين الاقتصادي:

- "كل الممارسات والافعال والانشطة والاجراءات التي تفيض الى تنمية قدرات الافراد بصورها المختلفة وحفزها وخلق الظروف التي تجعلهم قادرين على ان يكونوا ناشطين ومساهمين حقيقيين في عمليات توليد الدخل والثروة في المجتمع".⁽¹⁾

- "أخذ الفرد فرصته في التنمية، فمن خلاله ينتقل الفرد من وضع الحاجة والمساعدة، إلى وضع الاستقلال والاستغناء، ويمكن تعريفه بأنه: إكساب الأفراد المعارف والقيم والمهارات التي تؤهلهم للعمل مع السعي لتوفير فرص التمويل والتسويق اللازمة لممارسة أعمالهم ما يحقق حد الكفاية لهم"⁽²⁾.

لذلك فتحقيق مقصدي الكفاف والتمكين الاقتصادي، هو من مقدمات التأسيس لاقتصاد الكفاية والقوة، فلا يحصل الثاني إلا بتحصيل الأول، وهذا ما سنتطرق إليه في الفقرة الموالية.

ج. مقصد تحقيق اقتصاد الكفاية والقوة:

ذهب الإمام الشاطبي إلى أن مفهوم الكفاية يتعلق بمستوى الحاجيات، وهو مستوى الأصل الذي يمكن توجيهه لخدمة المستوى الأول، أي أن مستوى الكفاية يخدم مستوى الكفاف، لأن الحاجيات المقترنة بالكفاية أعلى من الضروريات المقترنة بالكفاف.⁽³⁾

ودون شك فمقصد اقتصاد الكفاية والقوة، الذي يطلب منه أن يكون توظيف مال التمويل الاجتماعي الإسلامي في مجالات الكفاية المرجوة، وبما يسمح بإعداد القوة الاقتصادية التي تضمن المكانة بين الأمم، والحضور الفعال والوازن في المنتديات الدولية، وتؤثر في توازناها، إلى غير ذلك مما تتأني به القوة الاقتصادية.

ولقد آن الأوان، لكي ننخلع من اقتصاد الاستعباد واقتصاد مد اليد، إلى اقتصاد العزة بكرامتنا وديننا، والتوكل على الله تعالى، والاعتماد على سواعدنا ومواردنا، مستحضرين قول الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، "لقد أعزنا الله بالإسلام فإن ابتغينا العزة في غيره أذلنا الله"، ونؤمن إيماناً راسخاً بأن الله تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين، و"السعي-خصوصاً أننا في زمن التكتلات الاقتصادية- للوحدة تحت سقف مظلة سياسية واقتصادية جامعة، ومحفزة للتكامل الاقتصادي، بين الاقتصادات الإسلامية، و"خلق نظام نقدي يحيد الدولار، ونظام لتجاوز نقل التعليمات المالية بعيداً عن أسر السلاح المالي البتار،"السويقت"، وفتح الباب لانتقال العمالة، والاستفادة من الخبرات المتبادلة

(1) سعيد الراوي، شهاب الجبوري، "التمكين الاقتصادي والتنمية البشرية المستدامة ومهمات السياسة الاقتصادية" مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، عدد خاص بالمؤتمر العلمي المشترك 2014، ص5.

(2) أشرف دوابه، "التمويل الاجتماعي الإسلامي"، دار المدرس، ط 1، 2020، ص37-38.

(3) أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات، تحقيق أبو عبيدة مشهور، دار ابن عفان، ط1، ج2، ص17.

لصنع سلاحنا ودوائنا وغذائنا وكسائنا بأيدينا، وأن نضع تحت الأقدام العنصرية البغيضة التي تحولت إلى شعارات باسم المواطنة والجنسية، فجنسية الدين، وكفاءة وأمانة العنصر البشري الإنتاجي، أولى منزلة وأنفع إنتاجاً⁽¹⁾

ولا ننكر أن دون هذه المطالب العليا، جهود شاقة، وعقبة كؤود، يتم اقتحامها في النفوس أولاً -بتحريك البواعث العليا- ويتبعها "القطام التدريجي عن رخاوة الحياة الطفيلية التي تعيشها شعوبنا المغلوبة على مائدة اقتصاديات الغرب، ولدينا في تراثنا وتاريخنا الاقتصادي خيارات اقتصادية قوية تدعم هذا المقترح، كسلوك الخليفة عمر رضي الله عنه عام الرمادة حين حرم على نفسه وأهله أكل اللحم والحلوى، حتى يتناولوه عامة المسلمين، ولم يكن ذلك سلوكاً ورعياً شخصياً لعمر رضي الله عنه، وإنما هو خيار اقتصادي استثنائي أملت الظروف الاقتصادية التي حلت بالمجتمع، فكان رضي الله عنه "يمشي في الأسواق ممسكاً بذرته لتنال كل من يحاول شراء اللحم يومين متتاليين"⁽²⁾.

د. مقصد عزة الأمة والاستخلاف في الأرض

من المقاصد العظيمة، والمسؤوليات الجليلة لأمة الدعوة والرسالة، مهمة الاستخلاف في الأرض، وظهور الحق على الباطل، بما يسعد عموم الناس، بل وعموم الإنسانية جمعاء، وهي مهمة جليلة ينبغي يتهمم بها الفرد والجماعة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أصبح وهمه غير الله فليس من الله، ومن أصبح لا يهتم بالمسلمين فليس منهم"⁽³⁾. لذلك، فمعالم الشخصية الإسلامية وفق منطق الحديث، يلزمها أن تتصف بأمرين اثنين:

الأمر الأول: الاهتمام، بأمر الله تعالى طاعة وتقرباً وسعياً دؤوباً إلى نيل رضاه، وإتيان الأعمال الصالحات، ما يرفع الدرجات، في مراتب القرب ومقامات الإحسان، لذلك فهو عمل فردي جهادي متواصل يستعان فيه، بصحبة طيبة تدل على الله ومرشدة إليه.

الأمر الثاني: الاهتمام بأمر المسلمين، والاشتغال بقضائهم ومشاكلهم -وهو مرتبط أساساً بالأمر الأول وتبع له- ومن تجليات ذلك ومظاهره: الفرح لأفراحهم ومسراتهم، والحزن لمصائبهم ونوائبهم، من منطلق قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [سورة الحجرات: 10].

لذلك أمام عموم أفراد الأمة "واجب مقدس تُجاه الأمة، وهو أن نعلمها أن الدين ما هو صلاة ناعسة وصيام وتنسك وحوقة عاجزة في المساجد، لكنه جهاد شامل، إقامة الصلاة والصيام والزكاة والحج أركانه المنبثقة عن شهادة

(1) أشرف دوابه "دروس اقتصادية من الحرب الروسية الأوكرانية" موقع عربي 21، 2022/03/09.

(2) محمد رفيع "المقاصد الشرعية للوقف الإسلامي تأصيلاً وتطبيقاً" <https://makasid.com/wakf> بتاريخ 2023/06/20.

(3) أخرجه الحاكم في المستدرک ج 4 ص 356 - كتاب الرقاق رقم 7902.

أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وهي شهادة تحرر من عبودية البشر، وظلم البشر، ووصاية الحاكم الجائر على الأمة⁽¹⁾

وبذلك يرتبط مصير الفرد المسلم ارتباطاً قوياً بمصير أمته من خلال الاهتمام بأمره أولاً، وعلاقته بربه والاجتهاد في ذلك، ثم جعل ذلك خدمة لمصير أمته وسعياً لرفع ما يصيبها من ضرر وأذى تقتضيه الضرورة الشرعية في أبعادها الروحية والأخلاقية والتربوية،⁽²⁾ ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [سورة الأنفال: 74]

نخلص مما سبق، أن الاهتمام بالنيات والبواعث وتركيتها والعناية بها، من صميم مقاصد الشرع الحكيم ومطالبه، لذلك فاستدامة الأعمال تركز أساساً إلى هذا الركن الركين، فكلما كان أساس العطاء مستنداً إلى بواعث قوية وأصلية كانت الاستدامة طوعية وعفوية، وكانت بالتبع لها مقاصد سامية، يتفياً ظلها الفرد والجماعة، وعموم الأمة، نجاحاً وانتفاعاً في الدنيا، وفوزاً وفلاحاً في الآخرة.

الخاتمة:

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- 1- الحاجة للتركيز على أهمية البواعث، وتقويتها وتنويعها، لضمان استمرارية التمويل الاجتماعي الإسلامي واستدامته.
 - 2- بقدر قوة وأصالة البواعث، وصفائها، تكون المقاصد في سموها ووضوحها.
 - 3- التربية الإيمانية شرط أساس، لتركيز البواعث وتنميتها، ليكون العطاء على قدم النموذج الصحابي خصوصاً من جوانب الاستدامة والاستمرارية.
 - 4- ارتباط مصير الأمة بمصير بواعث أفرادها ونياتهم، فكلما كان الهم الفردي مخلصاً وطموحاً لأفق تحقيق مقاصد الأمة الجماعية كان التحرير ميسراً من كل الجوانب، وخصوصاً من الجانب الاقتصادي الذي نحن بصدد.
- وتوصي الدراسة بما يأتي:

- 1- الحاجة لتبني المناهج الدراسية لمنظومة متكاملة تُعنى بتنشئة المتعلمين على تربية البواعث، وعلى البذل والعطاء، وربط كل ذلك بالمقاصد الشريفة والغايات النبيلة للشرعية الإسلامية، سواء من جهة طلب المنزلة عند الله تعالى، أو من جهة عمارة الأرض والاستخلاف فيها على مراد الشرع والشارع.
- 2- دعوة الجامعات عموماً، وأقسام التمويل والاقتصاد الإسلامي خصوصاً، إلى تخصيص وحدات أو مداخل للبرامج الدراسية، ودورات تطبيقية، لإبراز أهمية البواعث الإيمانية، والبحث في سبل تنميتها وتركيتها.

(1) عبد السلام ياسين، رجال القومة والإصلاح، منشورات الصفاء للإنتاج، ط1، 2001، ص23.

(2) مرجع سابق، ص22.

3- الحاجة للتذكير الدائم، عبر محور افتتاحي، في برامج الندوات والمؤتمرات، وكذلك في الجمعة والجماعات، لمحور يُعنى بالبواعث والمقاصد، سواء في بعدها الفردي أو الجماعي، بما يخدم أهداف الأمة والفرد في الآن ذاته.

قائمة المصادر والمراجع

- Aḥmad, Ibn Ḥanbal, al-Musnad, taḥqīq Shu‘ayb al-Arnā’ūt wa-‘Ādil Murshid, Dār al-Risālah, 2009, j30,
- Ismā‘īl, ibn Kathīr, tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Bayrūt Ṭ 1, 1998
- Muḥammad, Ibn manzūr, Lisān al-‘Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, ṭ3, J 2 Ṣ, 388, 1994
- Ashraf, Muḥammad Dawābah, al-tamwīl al-ijtimā‘ī al-Islāmī wa-al-tamkīn al-iqtisādī, Majallat isrā al-Dawliyyah Ilmālyh al-Islāmīyah, al-mujallad al-Thānī ‘ashar, al-‘adad al-Awwal, Māliziyyā, ywnyw2021.
- ‘Abd al-Salām, Yāsīn fī al-iqtisād, albwā‘th al-īmānīyah wa-al-ḍawābiṭ al-shar‘īyah, Ṭ1, 1995, Maṭbū‘āt al-ufuq, al-Maghrib.
- ‘Abd al-Salām, Yāsīn ḥiwār al-māḍī wa-al-mustaqbal, Ṭ1, Dār Lubnān lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, Bayrūt 1997,
- Maysā’ Mulḥim, wa-ākharūn, al-Dawr al-ijtimā‘ī wāltmwyly llqrwḍ al-ḥasanah fī al-maṣārif al-Islāmīyah al-Urdunīyah, Majallat isrā m14, ‘A 1, Māliziyyā 2023.
- Jāsir ‘Awdah al-manhajīyah almqāṣdyh, Naḥwa i‘ādat ṣiyāghat mu‘āṣirah lil-ijtihād al-Islāmī, Dār al-maqāṣid ṭ1-2021
- ‘Abd al-Salām, Yāsīn, al-‘Adl : al-Islāmīyūn wa-al-Ḥikam, Dār Lubnān lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlā, al-Sunnah 2018m,
- Ibn al-Athīr, al-Mubārak ibn Muḥammad, Jāmi‘ al-uṣūl fī aḥādīth al-Rasūl, taḥqīq : ‘Abd al-Qādir al-Arnā’ūt, Maṭba‘at al-Mallāh-Maktabat Dār al-Bayān, Ṭ 1, 1970, j4.
- al-Nisā‘ī, U Bū ‘Abd al-Raḥmān Aḥmad, al-sunan al-Kubrā, Mu‘assasat al-Risālah, E1, 2001
- al-Zubaydī, Zayn al-Dīn Aḥmad, al-Tajrīd al-ṣarīḥ li-aḥādīth al-Jāmi‘ al-ṣaḥīḥ, Mu‘assasat al-Risālah, Ṭ1, 2009, Ṣ 602, raqm 2126.
- Ibn Abī Shaybah, Abū Bakr ‘Abd Allāh ibn Muḥammad, al-muṣannaf, Dār Kunūz Ishbīliyyā lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, Ṭ 1, 2015, j19, ṣ388, raqm 37422
- Ibn Abī Shaybah, Abū Bakr ‘Abd Allāh ibn Muḥammad, al-muṣannaf, Dār Kunūz Ishbīliyyā lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, Ṭ 1, 2015, j19, ṣ388, raqm 37422
- ‘Īsā ‘Abduh, al-iqtisād al-Islāmī, madkhal wa-minhāj, Dār al-I‘tiṣām, al-Qāhirah, Ṭ 1, 1974
- Muḥammad Maḥmūd Qandīl, "ḥadd al-Kifāyah wa-atharuhu fī taḥqīq al-maṣāliḥ", Majallat Kulliyat al-sharī‘ah wa-al-qānūn bi-Ṭantā, al-mujallad 35, al-‘adad 2, 2020,
- Muḥammad Ibn Taymīyah, Minhāj al-Sunnah al-Nabawīyah, taḥqīq : Muḥammad Rashād Sālim, Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmīyah, Ṭ1, 1986, j5
- Aḥmad, ibn Fāris, Mu‘jam Maqāyīs al-lughah, taḥqīq ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr, Ṭ1, 1979.
- Jamāl al-Dīn, Ibn manzūr, Lisān al-‘Arab, Dār Ṣādir – Bayrūt, Ṭ 3, 1993.
- Bdrālddyn ‘mmāry, "Naẓarīyat al-Bā‘ith ‘inda al-Imām al-Shāṭibī wa-atharuhā fī al-taṣarrufāt al-shar‘īyah", Majallat al-Ḥaḍārah al-Islāmīyah, 2013.
- Rif‘at al-Sayyid al-‘Awaḍī, al-ḍawābiṭ al-shar‘īyah lil-Iqtisād, Silsilat al-Dirāsāt wa-al-Buḥūth al-iqtisādīyah, Miṣr rqm5, 1985
- Badr al-Dīn al-‘Aynī, ‘Umdat al-Qārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, E1, 2001.

- Ibn al-Qayyim al-Jawzīyah, Zād al-ma‘ād, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 7 27, 1994, J 4
- ‘Abd al-Salām Yāsīn, al-‘Adl al-Islāmīyūn wa-al-Ḥikam, Dār Lubnān lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 2018,
- Rūlā Dashtī, Dawr al-tamwīl al-ijtimā‘ī al-Islāmī fī taḥqīq Ahdāf al-tanmiyah al-mustadāmah 2030 wakīl al-Amīn al-‘āmm lil-Umam al-Muttaḥidah, lil-Lajnah al-iqtisādīyah li-Gharbī Āsiyā, al-Umam al-Muttaḥidah. 2021
- Ashraf Dawābah, al-iqtisād al-Islāmī fī ḍaw’ maqāṣidihi, Dār al-maqāṣid 2014,
- Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, Ṣaḥīḥ Muslim, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, 1955
- Majmū‘ah min al-mu‘allifīn, al-Mawsū‘ah al-fiqhīyah al-Kuwaytīyah, E2, Dār al-Salāsīl 2005.
- Yaḥyá, ibn Sharaf al-Nawawī, sharḥ al-Nawawī ‘alá Muslim, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt, 7 2, 1976, j7.
- Yāsir, ‘Abd al-Karīm Muḥammad al-Ḥūrānī "Mi‘yār ḥadd al-Kifāyah wa-atharuhu fī istiḥqāq al-zakāh, dirāsah ta‘ṣīlīyah", Muntadā fiqh al-iqtisād al-Islāmī, li-Dā’irat al-Shu‘ūn al-Islāmīyah wa-al-‘amal al-Khayrī bi-Dubayy 2017.
- Ashraf, Muḥammad Dawābah, "al-tamwīl al-ijtimā‘ī al-Islāmī", Dār al-mudarris, 7 1, 2020, § 37-38
- Abū Ishāq al-Shātibī, al-Muwāfaqāt, taḥqīq Abū ‘Ubaydah Mashhūr, Dār Ibn ‘Affān, E1.
- Ashraf Muḥammad Dawābah "Durūs iqtisādīyah min al-ḥarb al-Rūsīyah al’wkrānyh" maqālah fī Mawqi‘ ‘Arabī 21, manshūrah bi-tārīkh 09/03/2022.
- Ashraf, Muḥammad Dawābah, "al-tamwīl al-ijtimā‘ī al-Islāmī", Dār al-mudarris, E 1, 2020, p 37-38
- Abū Ishāq al-Shātibī, al-Muwāfaqāt, taḥqīq Abū ‘Ubaydah Mashhūr, Dār Ibn ‘Affān, E1
- Ashraf Muḥammad Dawābah "Durūs iqtisādīyah min al-ḥarb al-Rūsīyah al’wkrānyh" maqālah fī Mawqi‘ ‘Arabī 21, manshūrah bi-tārīkh 09/03/2022.
- ‘Abd al-Salām Yāsīn, rijāl al-qawmah wa-al-iṣlāh, Dār Lubnān lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, Bayrūt 74, 2018
- Maqālah ‘alá Mawqi‘ al-Umam al-Muttaḥidah, bi-‘unwān "itlāq Mubādarat ma‘a al-Bank al-Islāmī, llāstfādh min al-tamwīl al-ijtimā‘ī al-Islāmī mathal al-zakāh wa-al-ṣadaqāt lltkhfyf min Āthār aljā’hh"
- <https://shamela.ws/book/83222023> /10/21 بتاريخ
- <https://shamela.ws/book/756/19#p7> ،2023 /10/21 بتاريخ
- <https://siraj.net/ar/read?id=1070&page=71> 2023/06/20 بتاريخ
- <https://www.islamweb.org/ar/fatwa/114410> 2023/11/03 بتاريخ
- <https://www.alquds.co.uk> 2023/10/22 بتاريخ
- <https://www.altafsir.com> 2023/11/20 بتاريخ
- <https://siraj.net/ar/read?id=1070&page=84> 2023/11/15 بتاريخ
- <https://makasid.com/wakf> 2023/06/20 بتاريخ

عن المؤلفين،

1. زيد أحمد العزكي، أستاذ التمويل والاقتصاد بجامعة غازي عنتاب، تركيا، zaid.alazaki@gmail.com
2. هشام البداوي، طالب دكتوراه، بجامعة اسطنبول صباح الدين زعيم، تركيا، ichamlbadaoui@gmail.com